



25 يوليوز 2025

044/25

مقرر للسيدة مديرة مكتب تنمية التعاون
بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية:
رئيس قسم (01) ورئيس مصلحة (01) (بموجب عقد)

إن مديرة مكتب تنمية التعاون،

- بمقتضى الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.73.654 الصادر في 11 ربيع الثاني 1395 الموافق ل 23 أبريل 1975 المتعلق بمكتب تنمية التعاون ولا سيما الفصل الأول والثالث والسابع منه؛
- وبناء على النظام الأساسي الخاص بمستخدمي مكتب تنمية التعاون؛
- وبناء على القرار المشترك بتاريخ 08 مارس 2024 بتعديل الهيكل التنظيمي لمكتب تنمية التعاون؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر بتاريخ 28 من ذي الحجة 1432 الموافق ل 25 نونبر 2011 في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وبناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 07/2013 الصادر في 18 جمادى الثانية 1434 الموافق ل 29 أبريل 2013 في شأن التعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
- وبناء على قانون الأطر لمكتب تنمية التعاون برسم سنة 2025.

تقرر ما يلي

المادة الأولى: يعلن مكتب تنمية التعاون عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية التالية (بموجب عقد):

- رئيس قسم إنعاش القطاع التعاوني؛
- رئيس مصلحة الموارد البشرية.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل المناصب المذكورة بالمادة الأولى لهذا المقرر في وجه المترشحات والمترشحين الحاملين للجنسية المغربية والمستوفين للشروط التالية:



المنصب	الدبلوم والتخصص المطلوب	التجربة المهنية المطلوبة
رئيس قسم إنعاش القطاع التعاوني	شهادة الماستر أو مهندس دولة	- أن يتوفروا على الأقل على ثمان (08) سنوات من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو بالقطاع الخاص؛ - وأن يكونوا قد تقلدوا مهام إشرافية أو تحملوا مسؤوليات في مناصب ذات صلة بالمجال المطلوب، لمدة لا تقل عن أربع سنوات (04) على الأقل في مستوى رئيس مصلحة أو ما يعادله، سواء في القطاع العام أو الخاص.
رئيس مصلحة الموارد البشرية	الماستر في تدبير الموارد البشرية أو ما يعادله	- أن يتوفروا على الأقل على ثلاث (03) سنوات من الخدمة بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو بالقطاع الخاص في مجال المهام المرتبطة بالمنصب.

المادة الثالثة: تحدد المهام المرتبطة بالمناصب المبينة في الجدول أعلاه وفقا لبطاقات المنصب المرفقة بهذا المقرر.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح موجه إلى السيدة مديرة مكتب تنمية التعاون؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- نسخة من الدبلوم المحصل عليه في التخصص المطلوب (مصحوب بقرار المعادلة عند الاقتضاء)؛
- السيرة الذاتية للمترشح (ة) محينة تتضمن مؤهلات المترشح(ة) ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- نسخة من شواهد العمل تثبت التجربة المطلوبة؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير القسم أو المصلحة وتطويره(ها) والرفع من أدائه(ها).
- موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح(ة) مع إبداء رئيسه المباشر رأيه في كفاءته(ها) ومدى قدرته(ها) على تسيير القسم أو المصلحة.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح، وجوبا، عبر الموقع الإلكتروني للمكتب على الرابط <https://www.odco.gov.ma/e-candidature> في أجل لا يتعدى يوم 29 يوليوز 2025 وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma وعلى البوابة الإلكترونية لمكتب تنمية التعاون www.odco.gov.ma، ويلصق بمقر المكتب ومندوبياته الجهوية.

مديرة مكتب تنمية التعاون
إمضاء: عائشة الرفاعي